



## قرار لكاتب الدولة لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي

### المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي

رقم 2019/02 صادر في 09 أبريل 2019

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم التعاون مع الهيئات الأجنبية وشؤون الطلبة

\*\*\*\*\*

- كاتب الدولة لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- بناءً على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 من شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
  - وعلى مقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
  - وعلى المرسوم رقم 2.12.970 الصادر في 8 من ربيع الآخر 1434 (19 فبراير 2013) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر؛
  - وعلى قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر رقم 1355.13 الصادر في 11 من جمادى الآخرة 1434 (22 أبريل 2013) بتحديد اختصاصات وتنظيم الأقسام والمصالح التابعة للمديريات المركزية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر.

قرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن كتابة الدولة المكلفة بالتعليم العالي والبحث العلمي عن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم التعاون مع الهيئات الأجنبية وشؤون الطلبة بالإدارة المركزية.

المادة الثانية: يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس قسم:

1. الموظفون المرسمون بكتابة الدولة المكلفة بالتعليم العالي والبحث العلمي الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

- أن يتوفروا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم.

2. أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة.

3. الموظفون المرسمون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لمهام رئيس قسم بكتابة

الدولة المكلفة بالتعليم العالي والبحث العلمي.

المادة الثالثة: يحدد التوصيف المرفق بهذا القرار مهام المناصب المزمع شغلها.

المادة الرابعة: تتكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح؛
- ملف الترشيح الذي يمكن تحميله من البوابة الإلكترونية لكتابة الدولة المكلفة بالتعليم العالي والبحث العلمي [www.enssup.gov.ma](http://www.enssup.gov.ma) ويتضمن:
  - السيرة الذاتية للمترشح(ة) تتضمن مؤهلاته ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
  - برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) لتدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
  - موافقة الإدارة التي ينتهي إليها المترشح(ة) مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته (بطاقة تقييم تعبا من طرف الرئيس المباشر للمترشح(ة) معززة برأي المدير بالنسبة للعاملين بالإدارة المركزية، أو رأي العميد أو رئيس الجامعة بالنسبة للعاملين بالمؤسسات الجامعية).

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في خمسة (5) نسخ بمديرية الموارد البشرية وذلك في أجل أقصاه 26 أبريل 2019 .

المادة السادسة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى الموقع الإلكتروني لكتابة الدولة المكلفة بالتعليم العالي والبحث العلمي [www.enssup.gov.ma](http://www.enssup.gov.ma) ويلصق بمقرات كتابة الدولة.

حرر بالرباط، في 09 أبريل 2019

عن سنانة الدولة لدى وزير التربية الوطنية  
والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي  
للكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي  
الكاتب العام

محمد الرصاصي